

## بلاغ رسمي صادر عن جلسة مجلس الأمن ٦٤٤١ (المغلقة)

المعقودة كجلسة خاصة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ٩ كانون الأول/  
ديسمبر ٢٠١٠، الساعة ١٥/٤٥

وفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن  
طريق الأمين العام عوضا عن محضر حرفي:

”نظر مجلس الأمن، في جلسته ٦٤٤١ المعقودة كجلسة خاصة في ٩ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠١٠، في البند المعنون ”تقارير الأمين العام عن السودان“.

”ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي الأرجنتين وأستراليا وإستونيا  
والإمارات العربية المتحدة واندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وأيرلندا  
وإيطاليا والبحرين وبلجيكا وبولندا والجمهورية التشيكية والدانمرك وزمبابوي  
وسلوفاكيا والسودان والسويد وسيشيل وصربيا والعراق وعمان وفنلندا وكندا  
وكينيا وليختنشتاين ومصر والترويج ونيوزيلندا وهنغاريا وهولندا، بناء على طلبهم،  
إلى المشاركة في النظر في البند دون أن يكون لهم الحق في التصويت، وذلك وفقا  
لأحكام الميثاق ذات الصلة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

”وعملا بالقرار المتخذ في الجلسة ٦٤٤٠، نوه الرئيس بحضور السيد لويس  
مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، الجالس إلى طاولة  
المجلس، وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

”وجرى تبادل للآراء بين أعضاء المجلس والسيد مورينو - أوكامبو“.